

تعتبر الأسرة اللبنة الأساسية في المجتمع، غير أنها قد تواجه أزمات تؤدي إلى انحلال ميثاقها الغليظ إذا لم تعالج بالحكمة والصبر، وي طرح هذا الدرس تساؤلات جوهرية حول كيفية وقوع هذا الانحلال، وأهم الأسباب النفسية والاجتماعية للنزاع، والتدابير الشرعية والقانونية التي تسبق قرار الفراق أو ترافقه للإصلاح بين الزوجين.

ثانياً: النصوص المؤطرة للدرس وأحكامها المستخلصة

شرح المفردات والمعاني

تم استخراج هذه المعاني من الجداول الواردة في الصور:

- إمساك: من أمسك أبقي على العصمة.. ومنه إرجاع المطلقة إلى عصمة زوجها.
- بمعروف: حسن المعاشرة وضده الإضرار الذي هو إساءة المعاملة.
- تسريح: كناية عن الطلاق - أي التخلية ونقض عقد الزوجية.
- افتدت به: كناية عن طلاق الخلع حيث تتنازل المرأة عن صداقها.
- يتراجعا: يتزوجا من جديد.
- يؤلون: من الإيلاء، أي يحلفون على ترك معاشرة زوجاتهم.
- تربص: انتظار.
- فأؤوا: رجعوا.
- ما أعيب عليه في خلق ولا دين: أي لا أنكر عليه تدينه وأخلاقه.
- الكفر في الإسلام: كفران العشيرة والتقصير في حقوق زوجي بسبب شدة بغضي له.
- حديقته: بستانه.
- الشقاق: المخالفة والعداوة الشديدة.

1. النص القرآني الأول (سورة البقرة، الآيات 229-230): "الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ"...

• الأحكام المستخلصة:

- جواز الطلاق مرتين يملك فيهما الزوج حق الرجعة.
 - وجوب المعاشرة بالمعروف في حال الاستمرار، أو الفراق بإحسان دون إضرار.
 - مشروعية "الخلع" (الافتداء) إذا خاف الزوجان ألا يقيما حدود الله، مقابل تنازل المرأة عن جزء من صداقها.
 - تحريم الرجوع للزوجة بعد الطلقة الثالثة إلا بعد أن تنكح زوجاً غيره نكاحاً صحيحاً.
2. النص القرآني الثاني (سورة البقرة، الآية 226): "بَلِّدِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ"...

• الأحكام المستخلصة:

- تحديد مدة "الإيلاء" (حلف الزوج على ترك معاشرة زوجته) بأربعة أشهر كحد أقصى.
 - وجوب اتخاذ قرار بعد انقضاء هذه المدة: إما العودة (القيء) أو الطلاق، رفعا للضرر عن الزوجة.
3. النص النبوي (حديث امرأة ثابت بن قيس): "إن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس ما أعيب عليه في خلق ولا دين، ولكنني أكره الكفر في الإسلام"...

• الأحكام المستخلصة:

◦ مشروعية طلب المرأة لفسخ عقد الزواج (الخلع) إذا استحالت العشرة من جانبها النفسي حتى لو كان الزوج صالحاً.

◦ إلزام الزوجة برد "الحديقة" (المهر) للزوج في حال طلب الخلع.

◦ أمر الحاكم (أو الرسول ﷺ) للزوج بتطبيق زوجته إذا استوفت شروط الخلع.

4. النص القرآني الثالث (سورة النساء، الآية 35): "وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَانْبِئُوهُمَا مِنْ أَهْلِهِمْ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا..."

• الأحكام المستخلصة:

◦ وجوب التدخل الإصلاحي من طرف الأهل والمجتمع عند خوف الشقاق.

◦ مشروعية "التحكيم" كآلية لحل النزاعات الزوجية قبل الوصول إلى الطلاق.

ثالثاً: محاور الدرس (تحليل ومناقشة)

المحور الأول: أسباب انحلال ميثاق الزوجية ينحل ميثاق الزوجية بعدة طرق شرعية وقانونية كما ورد في الكتاب:

1. الطلاق: وهو حق للزوج يوقعه بإرادته المنفردة أو باتفاق الزوجين، ويكون إما رجعياً أو بائناً.
2. التطليق من القاضي: ويكون بطلب من الزوجة لرفع الضرر عنها (بسبب عدم الإنفاق، الغيبة، العيب، أو الإيلاء والهجر).
3. الخلع (الافتداء): وهو فسخ العقد بطلب من الزوجة مقابل فدية تقدمها لزوجها.
4. الفسخ: نقض العقد من أساسه بسبب خلل في شروطه أو بقرار قضائي.
5. الوفاة: وهي انحلال طبيعي للعقد بوفاة أحد الزوجين.

المحور الثاني: أسباب النزاع بين الزوجين

تتعدد الدوافع التي تؤدي إلى تفكك الأسرة، وهي:

- أسباب نفسية: ترتبط بعدم التقبل العاطفي أو كره العشرة رغم قيام الطرف الآخر بواجباته، كما في حالة الخلع.
- أسباب اجتماعية: وتتجلى في السلوكات الضارة مثل "الإيلاء" (هجر الزوج لزوجته) أو "النشوز" (ترفع أحد الزوجين وإعراضه عن الآخر).

- أسباب ثقافية: ترتبط باختلاف المستوى الثقافي، والتقاليد، والأعراف التي تؤثر في تشكيل شخصية كل فرد وطريقة تعامله داخل المؤسسة الزوجية.

المحور الثالث: الغاية من بعث الحكامين

- عند وصول العلاقة إلى طريق مسدود (الشقاق)، يتدخل القضاء لتعيين حكامين عدلين:
- شروطهما: حكم من أهل الزوج وحكم من أهل الزوجة، أو أجنبيين عند الضرورة.
- الغاية منهما: الاجتهاد في الإصلاح بين الزوجين، تقصي أسباب الخلاف بكل أمانة، وتذكير الزوجين بمخاطر التمادي في النزاع على مستقبل الأسرة والأبناء، ومحاولة إيجاد صيغة تمنع انحلال الميثاق.